

6473 - حكم إعطاء الإخوة الأشقاء الزكاة إذا كانوا فقراء وحكم

النفقة عليهم - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

يجوز دفع الزكاة او الصدقة للاخوة الاشقاء الصغار الذين ليس لهم من يعولهم سوى اخوهم من ماله فهو احفظ لكن يستطيع وان لا
جاز ان يعطيه من الزكاة. ما شاء الله. يعطيهم من الزكاة وينفق عليه من الزكاة. لكن اذا انفق عليه من ماله طيب - [00:00:00](#)
خير الزكاة اذا كان يستطيع فهو احوط واطل. بارك الله فيكم. يسأل عن النفقة هل تجب عليه جزاكم الله خيرا لكن اذا انفق عليهم
فهذا اطيب. نعم. لانه اذا كان يرثهم ليس لهم وارث سواه. فبعض اهل العلم يوجب عليه الناس - [00:00:23](#)
طبعاً. مم. لكن اذا انفق عليهم تتحرى حاجاتهم من غير اسراف ولا تنزيل نعم من مالك فهذا هو افضل له ويحوط له بارك الله وان انفق
عليه من الزكاة فلا حرج على الصحيح الحمد لله - [00:00:41](#)
جزاكم الله خيراً واحسن اليكم - [00:00:56](#)